

السياسة التجارية الخارجية وأثرها على قطاع خارج المحروقات في الجزائر

بابا حامد كريمة (طالبة دكتوراه)
جامعة وهران 2، الجزائر
bm.karima@hotmail.com

مكاوي الحبيب (طالب دكتوراه)
جامعة وهران 2، الجزائر
elhabibmekkaoui31@gmail.com

Abstract:

The Algerian economy may shift from monopolization of the state to monopolization of private property , and the transition from legalizing trade protection and restricting the international movement of goods and services to the renunciation of some of these texts and the generalization of the approach of trade freedom, especially since Algeria has for years been negotiating the major countries to become members of the WTO Foreign Ministry reminds us of the development of the tools of trade policy in Algeria starting with the tariff which is the main tool for customs revenues and through some price, quantity and regulatory means.

Key words: trade policies, tariff, exchange rate, non-hydrocarbon trade

ملخص:

لعل الحديث عن انتقال الاقتصاد الجزائري من احتكار الدولة إلى احتكار الخواص أي الانتقال من تقنين الحماية التجارية وتقييد الحركة الدولية للسلع والخدمات إلى التنازل عن بعض هذه النصوص وتعميم منهج الحرية التجارية لا سيما أن الجزائر ومنذ سنوات لا زالت تفاوض الدول الكبرى للظفر بعضوية في منظمة التجارة الخارجية ، يذكرنا بكيفية تطور أدوات السياسة التجارية في الجزائر بدءا من التعريف الجمركية التي تعتبر الأداة الأساسية للإيرادات الجمركية ومرورا ببعض الوسائل السعرية والكمية والتنظيمية .

الكلمات المفتاحية: السياسات التجارية ، التعريف الجمركية ، سعر الصرف ، التجارة خارج المحروقات.

مقدمة :

إن سببسي الحرية و التقييد التجاريين من أهم الوسائل التجارية التي تنتهجها الدولة لدعم الاقتصاد الوطني فسياسة الحرية التجارية ترتبط بمفهومها حول عملية تدويل المؤسسات وزيادة الدخل القومي و القضاء على التبعية للاقتصاد الريعي القائم على تجارة المحروقات و تنوع الصادرات، لكن الدور المحوري في هذا المجال يستدعي تدخل الدولة لدعم الاقتصاد المحلي إما عن طريق الإجراءات الخاصة بالتجارة الدولية أو الهيئات الحكومية الناشطة في هذا المجال وهذا ما يعرف بسياسة الحماية التجارية أو التقييد التجاري .

إشكالية الدراسة :

محاولة منا أن تساهم هذه الدراسة بإبراز دور السياسات التجارية في الاقتصاد الوطني وأثرها على التجارة خارج المحروقات ، نطرح الاشكالية الرئيسية التالية :

ما أثر السياسات التجارية على تطوير التجارة خارج المحروقات في الجزائر وما مدى مساهمتها في دفع عجلة التنمية ؟

أهداف الدراسة :

تهدف هذه الدراسة إلى تبيان النتائج المحققة للسياسات التجارية من جانبي الحرية و التقييد على نشاط التجارة الخارجية عبر مجموعة من الوسائل على غرار التعريف الجمركية و سعر الصرف و الشراكة الأجنبية ودعم المؤسسات الناشئة وتقييم الإصلاحات المتبعة في الاقتصاد الوطني .

فرضيات الدراسة: للإحاطة بجوانب الدراسة نقترح الفرضيات التالية :

- تعتبر السياسات التجارية حلقة الوصل بين باقي السياسات الاقتصادية الأخرى المالية و النقدية.
- تؤثر وسائل السياسات التجارية على حجم الصادرات و الواردات .
- التحرير المقيد للتجارة الخارجية في الجزائر أهم من التحرير الكلي على الأقل في المدى المتوسط.

نموذج الدراسة :

اعتمدنا في هذا البحث على الدراسة التحليلية الإحصائية من خلال مجموعة من
النشرات الإحصائية .

تقسيمات البحث :

وللإلمام بكل زوايا البحث قمنا بتقسيمه الى المحاور التالية :

المحور الأول: تنظيم السياسات التجارية في الجزائر.

المحور الثاني: تطور أدوات ووسائل السياسات التجارية في الجزائر.

المحور الثالث: دراسة إحصائية لأثر وسائل السياسات التجارية على تطور التجارة
خارج المحروقات.

أولا : تنظيم السياسات التجارية في الجزائر.

ساهم اختيار المنهج الاشتراكي بعد الاستقلال في تبني نظام احتكار الدولة للتجارة
الخارجية بيد أن أعمال هذا النظام لم يبدأ إلا بعد صدور القانون رقم 02/78 في
11/02/1978 المتعلق باحتكار الدولة للتجارة الخارجية ، لكن هل يعني ذلك إبقاء الدولة على
حرية الاستيراد و التصدير في الفترة التي سبقت هذا القانون؟¹ ، ولقد أدركت الجزائر بعد ذلك
محدودية إمكانياتها متابعة هذا الاحتكار وارتأت إلى حل القيود التجارية وتحرير التجارة
الخارجية .

1. أسباب ودوافع انتهاء سياسة الحرية التجارية في الجزائر.

ونظرا للتحويلات التي طرأت على الاقتصاد العالمي واتجاه الدول إلى تنويع مصادرها أدى
ذلك إلى تغيير الهيكل الاقتصادي و التجاري في الجزائر وكان وراء هذه الرؤية الجديدة عدة
أسباب موضوعية تتمثل أساسا فيما يلي :

1.1 الانخفاض المحسوس للموارد النفطية : خاصة بعد أن عصفت بها أزمة 1986 بحيث
عرفت أسعار النفط انخفاضا ليس له مثيل وبدأ الحديث في الجزائر عما يسمى بالأزمة
الاقتصادية ، وهي أزمة في الواقع ناتجة عن غياب البديل الاقتصادي الذي يمكن له أن يحل
محل النفط في تمويل الاستثمارات العمومية و الحاجيات الأساسية للمواطن .

2.1 تميز الاقتصاد الجزائري : بأنه اقتصاد ندرة وقد ظهرت هذه الندرة بشكل جلي في غياب المواد الأساسية للمواطن ونقص المواد الأولية الضرورية لاستمرار عمل المصانع حيث كشفت هذه الندرة عن الدور الجوهري الذي يلعبه النفط في حياة الأمة .

3.1 تبني السلطة العمومية لمنهج استقلالية المؤسسات : و الذي بدأ مع صدور القانون رقم 19/87 المتعلق بالقطاع الفلاحي و القانون التوجيهي رقم 01/88 المتعلق باستقلالية المؤسسات ومثل هذه القوانين تتطلب من السلطة ضرورة منح الاستقلالية لقطاع التجارة الخارجية حتى يكتمل بناء القانون الذي شيدته ، وهذا الإطار يتركز على 3 تصورات أساسية وهي :

- إحلال احتكار القطاع الخاص للتجارة الخارجية محل احتكار الدولة : ويعني نقل الدولة للتبادل الخارجي إلى المتعاملين الاقتصاديين الخواص وذلك باشتراطات تعاقدية.
- تنوع الصادرات خارج المحروقات : فلقد بلغت صادرات المحروقات نسبة 97 % من مجموع إيرادات التصدير الجزائرية وهذا دال على التبعية للاقتصاد الريعي أما الباقي 2.8% فهو يتكون من منتجات فلاحية ليس لها أدنى تأثير على التوازن الكلي لميزان المدفوعات.

الجدول 01: يبين الدول الأولى الموردة للجزائر في السداسي الأول لسنة 2017 .

الدول	السداسي الأول 2017		التطور % مقارنة بنفس الفترة 2016
	القيمة	النسبة %	
الصين	1567	20	+9.73
فرنسا	633	8.2	- 28.23
إيطاليا	533	7	-27.5
ألمانيا	519	6.6	+14.6
إسبانيا	454	5.8	-13.52
باقي العالم	4046	52.2	-
المجموع	7752	100	-

الوحدة : القيمة بمليون دولار .

المصدر: من إعداد الباحث استنادا على معطيات مقدمة من وزارة التجارة الجزائرية 2017.

من خلال المعطيات الموضحة في الجدول نلاحظ هيمنة الصين على الواردات الجزائرية بمجموع 20 % من إجمالي الواردات للسداسي الأول من سنة 2017 بغض النظر عن دول أوروبا الغربية بنسبة 28% ولكن يبقى هذا التركيز التجاري على هذه الدول بنسب كبيرة يتناقض مع أطروحة الدولة الرامية إلى التنوع الجغرافي كما أن هرم الصادرات الجزائرية تحتوي على نفس الدول المذكورة .

4.1 الإصلاحات الاقتصادية و التجارية : دخلت الجزائر كبقية الدول المصدرة للنفط في الثمانينات في أزمة اقتصادية حادة تجلت في مجموعة من المؤشرات أبرزها على وجه الخصوص اقتصاد هش يعاني من المديونية الخارجية ومؤسسات وطنية مفلسة تحقق في الغالب خسائر ضخمة وعجز في ميزانيتها وكذا الحاجة إلى موارد مالية أجنبية إضافية² ، وهذا كان دافع إلى انتهاج الإصلاحات الاقتصادية خاصة تقنين حرية التجارة الخارجية.

2. مراحل تحرير التجارة الخارجية في الجزائر

نستعرض فيه أهم المراحل التي مرت بها الجزائر في مسارها لتحرير التجارة الخارجية انطلاقا من فرض الرقابة إلى التحرير المقيد فالتحرير الجزئي و التام مع إيضاح جملة من الإجراءات المتخذة في هذه المراحل وهي كما يلي:

1.2 مرحلة الرقابة على وظيفة التجارة الخارجية

وتمتد هذه الفترة من استقلال الجزائر إلى غاية سنة 1970. كان على السلطة غداة الاستقلال المفاضلة بين أحد الخطرين إما تحمل مخاطر التحرير الكلي للتجارة الخارجية مع ما يترتب عنه من آثار قد تبدو وخيمة على السيادة الفتية للدولة ، وإما تحمل مخاطر الاحتكار الكلي لهذه الوظيفة مع ما قد يثيره ذلك من غضب لدى الشركاء التقليديين للجزائر ونعني بهم دول السوق الأوروبية المشتركة، وخاصة فرنسا ، فارتأت الدولة آنذاك بمواصلة العمل بالتشريعات الفرنسية دون حصرها في قطاع معين وهذا ما تضمنه القانون رقم 166/62 المؤرخ في 1962/12/31 ، وقد اقتضت فكرة الرقابة على وظيفة الاستيراد واعتمدت في ذلك على ثلاث آليات:

✓ التعريف الجمركية : حيث قامت الدولة بالتمييز بين الواردات السلعية إما من حيث النوع أو المنشأ كما منحت فرنسا تفضيلات جمركية خاصة .

- ✓ الرقابة على الصرف: فقد تم إنشاء بنك مركزي بمقتضى القانون رقم 144/62 المؤرخ في 1962/10/13 و الذي يعتبر هيئة إصدار وله صلاحية الرقابة على الصرف فهو يتولى مراقبة حركة رؤوس الأموال الصادرة و الواردة في إطار السياسة النقدية .
- ✓ حصر الواردات: وذلك بموجب المرسوم رقم 188/63 المؤرخ في 1963/05/16 و الذي ينص على حصر قائمة من السلع المستوردة المحظور استيرادها أو تقييدها كميا وذلك عن طريق رأي صادر عن الإدارة المركزية.

2.2 مرحلة التحرير المفيد للتجارة الخارجية

بدأت بوادر هذه المرحلة تظهر بعد سنة 1970 إلى غاية 1990، تميزت السياسة التجارية خلال هذه الفترة بالاعتماد على نمط التسيير الاقتصادي الذي ساد آنذاك حيث منحت الحكومة حقوقا للاستيراد احتكارية إلى مؤسسات عامة معينة، وتخضع باقي المؤسسات إلى ترخيص مسبق من البنك المركزي لدفع قيمة السلع المستوردة وكذلك إقرار الترخيص الإجمالي للواردات إضافة إلى إشعارات الصرف التي تحكم المؤسسات. كذلك إقصاء الوسطاء والخواص في مجال التجارة الخارجية. وتوسيع نظام الرقابة على الواردات (نظام الحصص)، مما استدعى إصدار القانون رقم 88 29 لسنة 1988، وبالرغم من تكريسه لاحتكار الدولة للتجارة الخارجية، إلا أنه غير معمق في جوهر النظام القديم.

3.2 مرحلة التحرير الجزئي للتجارة الخارجية :

امتدت هذه الفترة من سنة 1990 إلى سنة 1993، فتعتبر مرحلة تحرير تدريجي ، حيث يعتبر قانون المالية التكميلي لسنة 1990 النواة الحقيقية لهذا التغيير، إذ أشار في مادتيه 40 و 41 إلى التحرير الجزئي للتجارة الخارجية والجديد في هذه المرحلة هو أنه تم إدخال نظام شركات الامتياز وشركات البيع بالجملة بعد صدور قانون النقد و القرض وذلك لتفكيك الاحتكار، وتم السماح لكل من يحمل السجل التجاري بممارسة التجارة الخارجية³ و الحصول على النقد الأجنبي ابتداء من أفريل 1991 وتم إلغاء تراخيص الاستيراد. وتتجلى بعض المبادئ التي جاء بها هذا القانون فيما يلي :

أ. منح البنك المركزي الاستقلالية التامة .

ب. إعطاء أكثر حركية للبنوك التجارية في المخاطرة ومنح القروض للأشخاص و المؤسسات .

ت. تناقص التزامات الخزينة العمومية في تمويل المؤسسات العمومية .
واستمرت عملية تحرير التجارة الخارجية إلى غاية إحلال مخطط التمويل الخارجي محل البرنامج الشامل للاستيراد PGI، ولكن بقيت هذه البرامج تبدي سلبياتها بسبب التطبيقات الغير المدروسة وتراكمت الديون الخارجية.

4.2 مرحلة التحرير التام للتجارة الخارجية

بالرغم من المراحل الأولى التي مرت بها الجزائر في خطواتها إلى تحرير التجارة الخارجية إلا أن هذه الخطوات لم تكن كافية لتحقيق الأهداف المنشودة خاصة الظروف التي صاحبت تلك المدة كنخفاض في أسعار النفط وزيادة نسب التضخم ، ومنه لم يكن على الدولة إلا تحرير التجارة الخارجية بشكل تام و مباشر ،وقد تزامن صدور المرسوم رقم 91-37 بالتعليمية رقم 91-03 الصادرة في أفريل 1991 من قبل بنك الجزائر، و المتعلقة بشروط القيام بعمليات استيراد سلع للجزائر و تمويلها، و التي تنص على أنه ابتداء من أول أفريل 1991⁴ يمكن لأي شخص طبيعي أو معنوي مسجل قانونا في السجل التجاري أن يقوم باستيراد أية منتجات أو بضائع ليست ممنوعة و لا مقيدة، و ذلك بمجرد أن يكون له محل مصرفي و دون أية موافقة أو رخصة قبلية وبالتالي أصبحت جميع القوانين المتعلقة بتراخيص الاستيراد مراقبة الصرف ملغاة بقوة القانون ، لكن المرسوم المشار إليه سابقا أتبع فيما بعد ببعض التعليمات التي تستثني وتمنع من تصدير مجموعة من السلع إضافة إلى إعادة النظر في المواد المرخص استيرادها وهذا على النحو التالي:

- بالنسبة للمواد المستوردة فقد جاءت التعليمية رقم 625 المؤرخة في 18 أوت 1992 لتعيد النظر في قائمة المواد المرخص في استيرادها وهي المواد الإستراتيجية كالمحروقات و المواد الاستهلاكية الأساسية إضافة إلى المواد المتعلقة بالإنتاج والاستثمار، وبعض المواد الممنوعة من الاستيراد كالشاحنات و الآلات الكهرومنزلية لأنها لا تستفيد من عملة صعبة إلا باستعمال الحساب الخاص بالعملة الصعبة .

• و فيما يخص عمليات التصدير تم فتح المجال واسعا لزيادة الصادرات وتنويعها إذ نجد عدا السلع المنصوص عليها في القرار المشترك ليوم 9 أفريل 1994 و الذي حدد قائمة السلع الممنوعة من التصدير وتشمل أشجار النخيل الأغنام و الأبقار الولود إلى جانب الأشياء التي تمثل منفعة وطنية من الناحية التاريخية أو الفنية أو الأثرية فان كل السلع الأخرى محررة من التصدير.

كما أنه ولمواصلة الانفتاح التجاري تم تخفيض التعريفات الجمركية إلى 50% سنة 1996 لتصل إلى 40% سنة 1998 ، هذا وبفضل إعادة الهيكلة للتعريفات الجمركية لسنة 2001 عرفت مجموعة من الإعفاءات و المعدلات المنخفضة أقصاها 30 % ، وفي إطار الشراكة مع الاتحاد الأوروبي الذي دخل حيز التنفيذ في 1 سبتمبر 2005 عملت الدولة إلى حد اليوم على إخضاع الاقتصاد الوطني لضوابط السوق الحر.

ثانيا : تطور أدوات ووسائل السياسات التجارية في الجزائر

سنقوم بإيجاز بعرض تجربة الجزائر في مسار إصلاح الإجراءات المتعلقة بأدوات السياسة التجارية وكيف تطورت هذه الأدوات لتتكيف و متطلبات الخروج من السياسة التجارية المقيدة إلى تحرير التجارة الخارجية مع مراعاة التحفظ على مبدأ الحماية .

1. تطور التعريفات الجمركية

باعتبار أن التعريفات الجمركية تبقى أهم وسيلة من وسائل السياسة التجارية كونها مورد مهم لخزينة الدولة فقد شملتها مجموعة من الإصلاحات لدى المشرع الجزائري وذلك تماشيا مع التطورات الحاصلة على الساحة الاقتصادية.

1.1 التعريفات الجمركية بعد الاستقلال:

أول تعريف جمركية صدرت عن الجزائر المستقلة سنة 1963 بموجب الأمر رقم 414/63 المؤرخ في 28 أكتوبر 1963 و تعالج هذه التعريفات المنتجات بدلالة أصلها، و قد أخذ المشرع في هذا القانون بمبدأ التعريف ذات ثلاثة أعمدة كل منتج مصنف، نجد له ثلاثة معدلات ضريبية ، و بالتالي فهذه التعريف كانت تتميز بتصنيفين تطبق حسبها نسب الضرائب الجمركية⁵ وهي :

✓ حسب طبيعة المنتجات:

❖ وسائل التجهيز و المواد الأولية 10%.

❖ المنتجات النصف مصنعة من 5% إلى 20 %.

❖ المنتجات التامة الصنع من 15% إلى 20 %.

✓ حسب المصدر والمنشأ :

❖ تعريفية خاصة تطبق على السلع التي يكون مصدرها فرنسا .

❖ تعريفية جمركية موحدة لدول المجموعة الاقتصادية الأوروبية .

❖ تعريفية الحق العام تطبق على الدول التي تمنح الجزائر حق الدولة الأكثر رعاية.

❖ تعرية عامة تطبق على الدول الأخرى .

يمكن اعتبار تعريفية 1963 إجراء مناقض لتنوع التبادل الخارجي مع مناطق جغرافية مختلفة نظرا لإعطاء الأفضلية المطلقة لدول على حساب دول أخرى وهذا يدل على التبعية التجارية للدول الاستعمارية في تلك الفترة

الجدول 02 : محاصيل التعريفية الجمركية من 1963 إلى 1966 (الوحدة : مليون دينار) :

السنة	الضرائب و الرسوم الجمركية	مجموع إيرادات الميزانية	نسبة المحاصيل الجمركية من مجموع إيرادات الميزانية
1963	113	2089	5.4%
1964	219	2375	9.2%
1965	207	2275	9.1%
1966	230	3200	7.2%

المصدر: مراد زايد : " دور الجمارك في ظل اقتصاد السوق حالة الجزائر " ، مذكرة دكتوراه في التسيير، جامعة الجزائر 2005-2006 ص 182.

2.1 التعريفية الجمركية لسنة 1968: تم إصدار الأمر رقم 35/68 المؤرخ في 02/02/1968

كتعديل لتعريفية 1963 و الذي ألغى التعريفية الجمركية الخاصة بفرنسا. وهكذا تحررت الجزائر نسبيا من تبعيتها المطلقة للاقتصاد الفرنسي وهو الأمر الذي دفع ببعض الاقتصاديين إلى تسمية الأمر 35/68 بإعلان الاستقلال الجمركي للجزائر ولو أن فرنسا استمرت في الاستفادة من التعريفية الجمركية الخاصة باعتبارها عضوا في مجموعة السوق الأوروبية المشتركة وذلك إلى غاية 1973 .

الجدول 03 : يبين كيفية توزيع الرسوم الجمركية حسب التصنيف المنشأ بموجب رقم
35/68:

منتجات محولة	منتجات غير محولة	طبيعة المنتج
من 20 % إلى 40 %	من 30 % إلى 50 %	سلع ذات استهلاك واسع
من 20 % إلى 30 %	من 100 % إلى 150 %	سلع كمالية
20 %	30 %	تجهيزات

المرجع : الجيلالي عجة: " التجربة الجزائرية في تنظيم التجارة الخارجية من احتكار الدولة إلى احتكار الخواص " دار الخلدونية للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى 2007 ، ص 27.

من خلال الجدول ومن خلال هذا التوزيع للتعريف الجمركية على أصناف المنتجات فان التجهيزات تتمتع بنسب تعريفية منخفضة أما السلع الكمالية فتصل النسب المفروضة على استيرادها إلى 150 % وهذا تكريسا لمبدأ الحماية الجمركية للاقتصاد الوطني وتماشيا مع الإصلاحات التجارية .

3.1 التعريف الجمركية لسنة 1973:

تم إصدار التعريف الجمركية لسنة 1973 بموجب الأمر رقم 72 - 68 المؤرخ في 23 ديسمبر عام 1972 المتضمن لقانون المالية لسنة 1973⁶ ، وجاءت هذه التعريف الجمركية لتدعيم المخطط الرباعي (1974-1977) من خلال تعديل نسب الضرائب والرسوم الجمركية مع إلغاء تصنيف السلع حسب المنطقة الجغرافية ، وتشمل هذه التعريف الجمركية الخاصة بالاستيراد على ما يلي :

- تعريف القانون العام المطبقة على البضائع التي منشأها البلدان التي تمنح إلى الجزائر معاملة الدولة الأكثر رعاية.
 - تعريف خاصة يمكن أن تمنح لبلد أو مجموعة بلدان ولا سيما المغرب العربي بمقابل ميزات متلازمة ناجمة عن مبادلات تجارية خاصة .
- أما بالنسبة لنظام تعريف القانون العام فتحدد كما يلي :

✓ الإعفاء 0 %

✓ المعدل المخفض الخاص 3 %

✓ المعدل المخفض 10 %

✓ المعدل العادي 25 %

✓ المعدل المزاد 40 %

✓ المعدل الإضافي الخاص 70 %

✓ المعدل العالي 100 %

و تهدف تعريفه 1973 إلى توسيع التبادل مع دول الجوار وإقامة علاقات اقتصادية متنوعة جغرافيا كما أن الملاحظ من خلال نظام تعريفه القانون العام أن الدولة تقوم بتشجيع استيراد المواد الأولية لاستخدامها في عملية التصنيع وهذا موضح في التعريفات المتراوحة بين الإعفاء 0% و المعدل العادي 25 % في حين نجد معدلات مرتفعة خاصة بالسلع الكمالية تتراوح بين 40% إلى 100% .

4.1 التعريف الجمركية لسنة 1986:

عدلت تعريفه 1973 بموجب القانون رقم 86-08 المؤرخ في 25 جوان 1986 المتضمن لقانون المالية التكميلي لسنة 1986 ، وقد تميزت النسب الجديدة بالارتفاع لتعويض النقص في الإيرادات البترولية نتيجة لانخفاض أسعارها عالميا فتم رفع عدد النسب المعمول بها من 6 معدلات إلى 20 نسبة وهي كالاتي : 0 % ، 3 % ، 5 % ، 10 % ، 15 % ، 20 % ، 25 % ، 30 % ، 35 % ، 40 % ، 45 % ، 50 % ، 55 % ، 60 % ، 70 % ، 80 % ، 90 % ، 100 % ، 110 % ، 120 % .

من خلال فرض هذه التعريفه حاولت الدولة البحث عن إيرادات إضافية من الرسوم الجمركية لخزينتها كتعويض للمداخيل الريعية فعمدت إلى إضافة عدة نسب جديدة ورفع المعدل الأقصى إلى 120 % ولكن هذه الإيرادات لم تكن كافية لسد النقص لأن مجمل المؤسسات المستوردة تنشط في طابع استثماري وتستفيد من إعفاءات ضريبية و جمركية .

5.1 تطور التعريف الجمركية من 1991 إلى 1999:

استمرت التعديلات الخاصة بالحقوق الجمركية حسب الظروف التي مر بها الاقتصاد الوطني الى غاية تعديل تعريفه سنة 1986 ، حيث تم إصدار مرسوم رئاسي رقم 91-241 المؤرخ في 20 جوان 1991 ، و المتضمن المصادقة على الاتفاقية الدولية حول النظام المنسق لتعيين وترميز البضائع الموقعة في بروكسل عام 1983 .

ولقد جاءت التعريفة الجمركية لسنة 1992 بعدة تعديلات تضمنت فرض معدلات ضعيفة على الواردات من المواد الأولية كدرجة أولى تتراوح بين الإعفاء 0 % و 7 % ، ومعدلات متوسطة على المنتجات النصف المصنعة كدرجة ثانية تتراوح بين 15 % و 25 % ، وأخيرا معدلات مرتفعة تتراوح ما بين 40% و 60 % على المنتجات النهائية تامة الصنع .

كما تم إتباع تعريفة 1992 بتعريفة جديدة لسنة 1995 تتمثل في إخضاع بعض المنتجات الزراعية المستوردة لرسم 7 % من القيمة المضافة بعد ما كانت تستفيد من إعفاء إضافة إلى تخفيض الرسم المرتفع 40% ليصل إلى 21 % من الرسم على القيمة المضافة .

أما بالنسبة للتعديل الجديد المعمول به ابتداء من يناير 1996 والذي ينص على إعفاء جمركي لمدة 3 سنوات بالنسبة للبضائع الغير مصنوعة بالجزائر والموجودة في قائمة تحدد عن طريق التنظيم وقد تم تخفيض المعدل الأقصى من 60 % إلى 50 % ثم إلى 45 % سنة 1997 ليتم بعد ذلك إعادة توظيف بعض الرسوم المنشأة سابقا في نظام التعريفة الجمركية لسنة 1999.

6.1 التعريفة الجمركية لسنة 2002:

هذه التعريفة تم العمل بها ابتداء من الفاتح يناير عام 2002 وهذا ما تضمنه القانون 01-12 المؤرخ في 19 جوان 2001 وتحتوي هذه التعريفة على 3 نسب علاوة على الإعفاء إضافة إلى إلغاء معدل 45 % من الحقوق الجمركية المنصوص عليها وتعويضها بمعدل 40%⁷ وتم تصنيف على هذا الأساس 3 معدلات رئيسية حسب أصناف السلع الخاضعة للرسم الجمركي وهي كالآتي :

✓ المعدل المخفض 5 % بالنسبة للمواد الأولية ومواد التجهيز .

✓ المعدل المتوسط 15 % ويعني بالخصوص المواد النصف مصنعة.

✓ المعدل المرتفع 30 % ويخص المواد الموجهة للاستهلاك النهائي .

تم إتباع التعريفة الجمركية المنصوص عليها في القانون 01-12 أعلاه بتعديلات تمس مجموعة من البنود التعريفية حسب طبيعة وصنف البضاعة المستوردة كما هو مبين في الجدول التالي .

الجدول 04: يبين التخفيضات في المعدلات التعريفية لـ 264 بند حسب طبيعة كل سلعة
لسنة 2002:

عدد البنود	طبيعة المنتج و المواد المستوردة	نسب التخفيضات التعريفية
256	المواد النصف مصنعة الخاصة بالنشاطات الصناعية التركيبية	من 15% إلى 5 %
5	المواد الدهنية للحليب و الزيوت الهيدروجينية و اللقاحات البيطرية	من 30% إلى 5 %
3	ربطات الوصل للاتصالات ،أجزاء الميزان ...	من 30 % إلى 15 %

من إعداد الباحث اعتمادا على المصدر:

وليد حفاف: " إصلاحات إزالة القيود الغير تعريفية وأثارها على التجارة الخارجية في الجزائر " ، مذكرة
ماجستير، تخصص تجارة دولية ، جامعة ورقلة، سنة 2009 ص 81.

2. تطور نظام الصرف

تعتبر سياسة تغير سعر الصرف سلاح ذو حدين تلجأ إليه الدول للتحكم في نشاط التجارة
الخارجية ويمكن للدولة أن تقوم بتعمد تخفيض أو رفع قيمة العملة المحلية مقارنة بالعملة
الأجنبية ، وذلك وفق معايير وحسب ظروف معينة ، ويمكن حصر تطور نظام الصرف في
الجزائر إلى المراحل التالية :

1.2 مرحلة سعر الصرف الثابت 1964 – 1986 :

تميزت هذه المرحلة باستقرار العملة الوطنية وذلك منذ إصدار العملة الوطنية سنة 1964
حيث كان الدينار يسيرو وفق المخططات التنموية التي سطرتها السلطة المركزية آنذاك.
وقامت الدولة خلال هذه المدة بتطبيق مخططها التنموي الثلاثي ولم يكن الدينار الجزائري
في هذه الفترة تربطه علاقة بالفرنك الفرنسي رغم بقاء سعر الصرف ثابت (1 دج = 1.25 فرنك
) لأن العملة كانت تسير بطريقة إرادية، ولكن انخفاض قيمة العملة الفرنسية أدى إلى
الانخفاض المستمر في العملة الوطنية ومنه انطلق المخطط الرباعي الأول 1970-1977 .
وانطلاقا من سنة 1974 إلى غاية 1986 تم تحديد قيمة الدينار الجزائري على أساس سلة
مكونة من 14 عملة من ضمنها الدولار الأمريكي ومنحت كل عملة ترجيحاً على أساس وزنها في

التسديدات الخارجية وتم حساب سعر الصرف من طرف البنك المركزي الجزائري بالطرق التالية :

- حساب المتوسط المرجح بالتغيرات في سلة العملات .
- حساب القيمة اليومية للدولار الأمريكي مقارنة بالدينار الجزائري

2.2 مرحلة التسيير الآلي لسعر الصرف 1987-2009 :

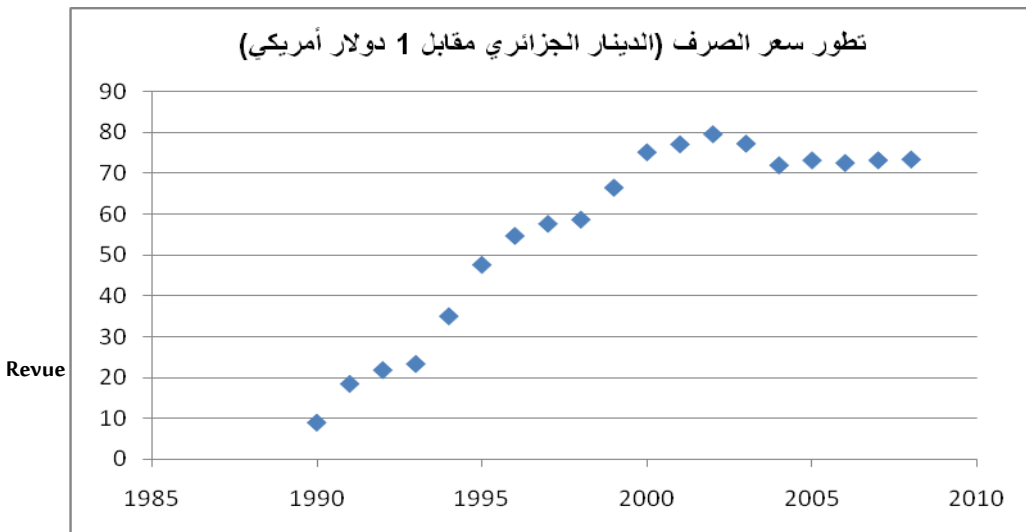
أدى التدهور المفاجئ لسعر البترول سنة 1986 (المورد الرئيسي للجزائر من العملات الصعبة) إلى دخول الاقتصاد الجزائري في أزمة حادة تميزت بعجز مزدوج في ميزانية الدولة وخاصة في ميزان المدفوعات نتج عن هذا العجز تباطؤ خطير في النشاط الاقتصادي اثر تدني الواردات في مختلف المدخلات التي يحتاج إليها الجهاز الإنتاجي الذي ظل تابعا للسوق العالمية فقد انتقل معدل صرف الدينار من 4.936 دينارا لكل دولار أمريكي في نهاية 1987 إلى 8.032 دينارا مقابل كل دولار أمريكي مع نهاية 1989⁸.

وقد استمر انخفاض قيمة العملة الوطنية بشكل متسارع حيث بلغ 12.11 دينارا للدولار الأمريكي الواحد في نهاية 1990 ليصل إلى 17.76 دينارا نهاية مارس 1991 .

لجأت الدولة مرات عديدة إلى تخفيض قيمة العملة الوطنية في إطار اتفاق إعادة جدولة الديون الخارجية

حيث فقدت العملة ما بين 25 % و 30 % من قيمتها حتى سنة 1993 ، وارتفع سعر الصرف الفعلي للدينار الجزائري بأكثر من 20 % إلى غاية سنة 1998 ثم بدأت قيمته في تدبب ملموس إلى أن بلغ سنة 2008 حوالي 73.5 دينار مقابل دولار أمريكي واحد .

الشكل 01 : يبين تطور قيمة الدينار الجزائري مقابل الدولار الأمريكي للفترة 1990-2008 .



المرجع: من إعداد الباحث بناء على إحصائيات البنك العالمي سنة 2009 .

3. تطور نظام الحصص

يشتمل هذا النظام منذ إقراره في الجزائر على تحديد طبيعة وكمية السلع المستوردة وقد بدأ العمل بهذا النظام في جوان 1964 و الذي نص عليه المرسوم رقم 63-188 المؤرخ في 16 /05/ 1963⁹ و المتضمن وضع إطار خاص بالسلع المستوردة وهو نوع من أنواع الرقابة على عملية استيراد بعض السلع الأجنبية .

ومع نهاية عام 1963 ، أنشأ و لأول مرة بعد الاستقلال ما يسمى بالديوان الوطني للتجارة الخارجية وهو من الهيئات التي تمارس الرقابة على التجارة الخارجية إذ كلف بمهمة تموين السوق المحلية بالمواد ذات الاستهلاك الأساسي .

و لهذا الغرض فوضت الدولة رقابة على التجارة الخارجية عامة أي على الواردات و على الصادرات، لكن بتطبيق النظام الاشتراكي في الجزائر و الذي يفرض تدخل الدولة في التجارة الخارجية، ظهر في سنة 1964 ما يسمى بتجمعات المهنة للشراء (GPA) وتم التنسيق مع الأجهزة التقنية لعمليات الاستيراد كالبنك المركزي، ومصالح الجمارك ووزارة التجارة التي تمنح العقود الخاصة بالاستيراد .

وفي سنة 1971 تم حل التجمعات المهنية للشراء بسبب احتكار القطاع الخاص للتجارة الخارجية وتم تأميم القطاعات الاقتصادية وتم إسناد الاحتكار إلى المؤسسات العمومية.

4. تطور نظام تراخيص الاستيراد

جرى العمل بها رسميا بموجب الأمر 12/74 الصادر في الجريدة الرسمية لسنة 1974 وتسمى التراخيص الإجمالية للاستيراد ويصر بعض الكتاب على تغليب العنصر المالي للتراخيص على مفهومها ككل إذ يعتبرونها أغلفة مالية في حين هي في الأصل رخصة عبور ودخول كميات مستوردة تغطي حاجيات المؤسسة خلال مدة معينة .

وفي ما يلي بعض الشروط التي سنها المشرع الجزائري للاستفادة من التراخيص الإجمالية للاستيراد:

- فئة المؤسسات الوطنية التي تتمتع بالاحتكار أو كان نشاطها إنتاجي أو تجاري فقط.
- فئة المؤسسات العمومية الناشطة في الإنتاج و الخدمات .

• فئة المؤسسات الخاصة لغرض توفير المادة الأولية بشرط أن يتعلق الاستيراد بالاحتياجات الذاتية للمؤسسة إضافة إلى تقديم برنامج سنوي للتموين.

وفي إطار إزالة احتكار الدولة للتجارة الخارجية تم إصدار القانون رقم 29/88 المؤرخ في 1988/07/19 و المتعلق بممارسة الدولة لاحتكار التجارة الخارجية الذي يهدف إلى تخفيض تكاليف الاستيراد والتقليص من الواردات.

ولقد تم استبدال نظام الرخص الإجمالية للاستيراد بعقود الامتياز وهي العقود المبرمة بين الدولة وأحد المؤسسات العمومية الاقتصادية بقصد استغلال نشاط معين من نشاطات التجارة الخارجية، ولا تزال بعض التراخيص النوعية سارية المفعول إلى حد الساعة و المتعلقة بفئة محدودة و خاصة من المواد مثل ما ينص المرسوم التنفيذي رقم 254/97 المؤرخ في 8/07/1997 الخاص بالتراخيص المسبقة لاستيراد المواد السامة و التي تشكل خطرا من نوع خاص ، على الترخيص المسبق لهذا النوع من المواد باستثناء المواد الصيدلانية وهو إجباري لإدخالها إلى التراب الوطني .

5. مسارات اتفاقيات الثنائية ومتعددة الأطراف مع الجزائر

تعتبر الاتفاقيات الثنائية و المتعددة الأطراف من الوسائل التنظيمية للسياسات التجارية ولقد مرت الجزائر بالعديد من التجارب الدولية قصد إنشاء اتفاقيات تجارية للتبادل مع العديد من البلدان منذ استقلالها سنقوم بسرد أهمها و أبرزها تباعا حسب التسلسل الزمني كما يلي:

1.5 اتفاقية دول اتحاد المغرب العربي: مشروع معاهدة قيد التفاوض يتضمن إنشاء تدريجي لمنطقة التبادل الحر محل تفاوض بين دول اتحاد المغرب العربي و الهدف منه القضاء التدريجي على الحواجز التعريفية و غير التعريفية هذا المشروع يحل محل الاتفاقية التجارية ل10/03/1991

2.5 اتفاقية التعاون التجاري مع الأردن : تم التوقيع على هذه الاتفاقية في 19 ماي 1997 في الجزائر وتم التصديق عليها بمرسوم رئاسي رقم 252/98 في 08/08/1998 ، من أجل تنمية وتوسيع المبادلات التجارية بين البلدين و تنسيق العلاقات الاقتصادية وإزالة كل العراقيل

الإدارية التي تعيق حركة مبادلاتهم التجارية ودخلت هذه الاتفاقية حيز التنفيذ في 1999/01/31.

3.5 اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي : دخلت حيز التنفيذ في 2005/09/01 وستتوج بإقامة منطقة للتبادل الحر وذلك في آفاق 2017 وتتضمن هذه الاتفاقية عدة أشكال من التنازلات التعريفية لتصدير المنتجات الجزائرية نحو الاتحاد الأوروبي .

4.5 الانضمام إلى المنطقة العربية الكبرى للتبادل الحر : ابتداء من 2009/01/01 وتضم هذه المنطقة 18 دولة عربية ، أحكام هذه الاتفاقية وبرنامجهما التنفيذي يطبق على المنتجات الأصلية المنقولة مباشرة بين الدول العربية، و التي يمكن تبادلها تحت نظام التعريفية التفضيلية بين الجزائر و الدول العربية ماعدا قائمة تضم 384 منتج غير معني وذلك لأسباب دينية صحية أمنية وبيئية .

5.5 الاتفاقية مع الجمعية الأوروبية للتبادل الحر : وهي أيضا اتفاقية قيد التفاوض تهدف إلى إقامة تبادل حر بعد 12 سنة من تاريخ الاتفاقية وتضم : اسلندا، ليشنشتاين ،النرويج وسويسرا .

من خلال ما سبق في هذا المبحث قمنا بإبراز السياسات التجارية في الجزائر بطريقة تطبيقية ومنهجية حيث استعرضنا كيفية تطور هذه السياسات بتسلسل زمني ومراحل تطور أدوات ووسائل السياسات التجارية السعريّة و الكمية و التنظيمية وفق النصوص التشريعية و القانونية وقد استخلصنا العناصر التالية :

- ساهم انتهاج المذهب الاقتصادي الاشتراكي في الجزائر منذ الاستقلال إلى تأخر عجلة الانفتاح التجاري وتدويل الاقتصاد الجزائري ولعل السياسة الاقتصادية المتبعة آنذاك ساهمت في حماية الاقتصاد الهش للدولة الفتية من سلبات التحرير الكلي للتجارة الخارجية .
- إتباع الجزائر بعد الاستقلال لإنشاء المجمعات الاقتصادية و الصناعية الكبرى أدى إلى فشل التجربة بعد سنوات نظرا لحدثة الجزائر بالاستقلال ونقص الإمكانيات و الخبرات و الكفاءات و كان لابد من إنشاء مؤسسات صغيرة و متوسطة ودعمها وهذا ما فعلته الدول المتقدمة من الدرجة الثانية .

• بقيت الجزائر في تبعيتها الاقتصادية منذ الاستقلال لفرنسا وقد حافظت على بعض القوانين المعمول بها في التشريع الفرنسي التجاري حفاظا على المصالح المشتركة.
ثالثا : دراسة إحصائية تحليلية لأثر وسائل السياسات التجارية على تطوير التجارة خارج المحروقات .

سنتعرض في هذا الجانب تقديم بعض المعطيات الإحصائية مع التحليل حول الدور الذي تلعبه أدوات السياسة التجارية في تطوير وتنمية التبادل التجاري و التأثير على حجم الصادرات والواردات .

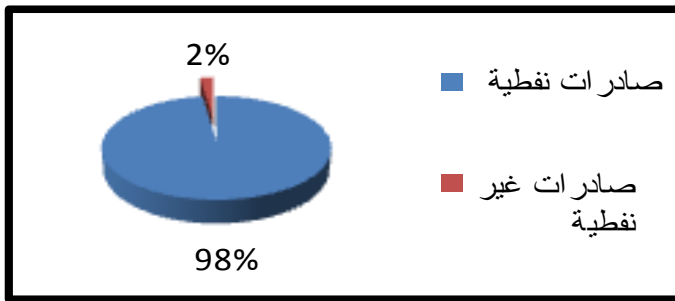
1.تطور الصادرات خارج المحروقات والواردات (1990 – 2014) : بالرغم من الإصلاحات المتبعة لترقية

الصادرات خارج قطاع المحروقات إلا أنها لم تتعدى 4% والمقدرة بـ 480.04 مليون دولار باستثناء سنة 1996 التي

تعدت 7% وهذا راجع إلى الصادرات خارج المحروقات المتكونة من المواد الغذائية إلى روسيا في إطار تسديد الديون

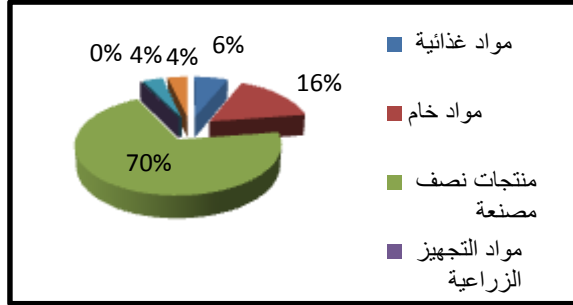
بقيمة 784.79 مليون دولار وبالتالي بقيت سيطرة صادرات المحروقات التي تتراوح من 96 إلى 97%. وهذا ما يوضحه الشكل التالي :

الشكل 02 : توزيع الصادرات النفطية و الغير نفطية



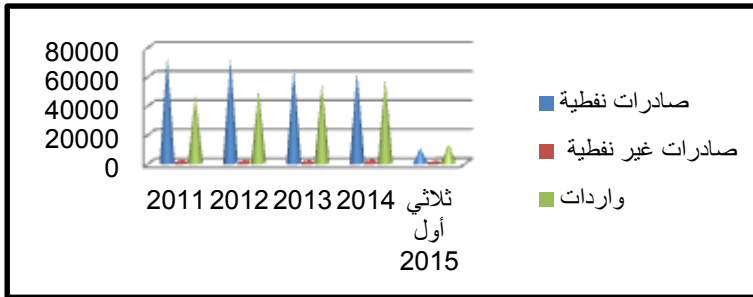
المصدر: من اعداد الباحث اعتمادا على احصائيات وزارة التجارة لسنة 2015

الشكل 03 : التوزيع السلي للصادرات الغير نفطية



المصدر: من اعداد الباحث اعتمادا على احصائيات وزارة التجارة لسنة 2015

الشكل 04 تطور الصادرات خارج المحروقات و الواردات خلال الفترة (2010-الثلاثي الأول 2015):



المصدر: من اعداد الباحث اعتمادا على احصائيات وزارة التجارة لسنة 2016

الجدير بالملاحظة، هو ضعف قيمة الصادرات خارج المحروقات بالرغم من الإجراءات والتحفيزات المقدمة لمختلف القطاعات بهدف ترقية الصادرات بعيدا عن القطاع الحروقات.

2. تطور معدلات النمو خارج قطاع المحروقات 1990-2016:

سجل الاقتصاد الجزائري تذبذبا في النمو خلال هذه الفترة، ففي الفترة (1990-1994) تميزت

بمعدلات

نمو سلبية بسبب السياسة التقشفية الممارسة في الاقتصاد الوطني، الشيء الذي صعب من الحصول على التمويل

اللازم للقطاعات الإنتاجية ليسجل الناتج الداخلي الخام بعد هذه الفترة نموا إيجابيا قدر ب 3.8% سنة 1995

حيث ارتفع الناتج الداخلي الخام من 1487 مليون د.ج سنة 1994 إلى 2004 مليون د.ج سنة 1995 ويرجع الفضل في ذلك إلى ارتفاع أسعار البترول.

الجدول 07: أهم الدول التي تستورد من الجزائر خلال الثلاثي الأول من سنة 2017
(الوحدة : مليون دولار أمريكي)

الدول	الثلاثي الأول 2017	
	القيمة	التطور مقارنة بنفس الفترة 2016 %
اسبانيا	917	+44.2
تركيا	433	+77.46
فرنسا	765	+27.3
ايطاليا	1074	-3.16
الولايات المتحدة	462	+52
بريطانيا العظمى	133	+51.14
البرازيل	310	38.4
كندا	243	+89

المصدر: إحصائيات وزارة التجارة (الصادرة سنة 2017)

من خلال الجدول نلاحظ أن إيطاليا تعتبر أكبر متعامل تجاري مع الجزائر خارج قطاع المحروقات لهذا للعام 2017 حيث تقوم باستيراد حوالي 1074 مليون دولار من إجمالي صادرات الجزائر خارج المحروقات ، ويرجع ذلك إلى القرب الجغرافي و الارتباط التاريخي ، واتفاقيات الشراكة الأجنبية ، في يعتبر التعامل التجاري مع كل من تركيا و البرازيل محتشما بنسب ضئيلة ، وبالتالي فتعدد شركاء الجزائر التجاريين يفتح المجال للمؤسسات الجزائرية الناشئة لتنمية صادراتها .

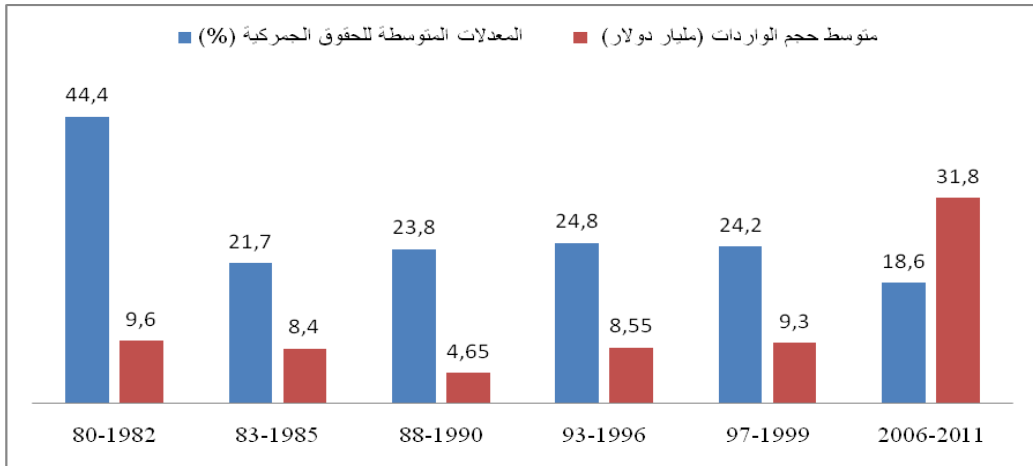
3. أثر التغير في التعريف الجمركية على حجم الواردات الكلية.

الجدول 08: يبين العلاقة بين تطور المعدلات المتوسطة للتعريف الجمركية ونسبة الواردات خلال الفترة (1980-2011):

السنوات	1982-80	1985-83	1990-88	1996-93	1999-97	2011-2006
المعدلات المتوسطة للحقوق الجمركية (%)	44.4	21.7	23.8	24.8	24.2	18.6
متوسط حجم الواردات (مليار دولار)	9.6	8.4	4.65	8.55	9.3	31.8

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على إحصائيات المنظمة العالمية للتجارة OMC وإحصائيات الوكالة الوطنية لترقية الاستثمار ALGEX، والمديرية العامة للجمارك: المركز الوطني للإعلام والإحصاء، (سنة 2012)

الشكل 05: أثر التغير في المعدل المتوسط للتعريف الجمركية على التغير في حجم الواردات الكلية خلال الفترة (1980-2011):



المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على معطيات الجدول رقم 08.

من خلال الشكل البياني نلاحظ انخفاض معتبر للمعدل المتوسط للتعريف الجمركية من سنة 1980 إلى سنة 1985 حيث انتقل من 44.4 % إلى 21.7 % وذلك نتيجة للإصلاحات التي مست هيكل التعريف الجمركية وقد تميزت هذه المدة باستفادة العديد من المواد لاسيما الأولية من الإعفاء وتخفيض النسبة للمنتجات النصف مصنعة أما بالنسبة لحجم الواردات فإنها ترتفع بانخفاض في المعدل المتوسط للتعريف الجمركية ويتضح ذلك خلال الفترة 1993 إلى 2011 حيث انخفض المعدل من 24.8 % إلى غاية 18.6 % وهذا ما استلزم ارتفاع في الواردات بحوالي 23.7 مليار دولار أمريكي وقد ميزت هذه المدة تخفيض الحد الأقصى من التعريف الجمركية من 60% إلى 45% ثم إلى 30 % مع إعفاء العديد من المواد الأولية في إطار سياسة تشجيع الصناعات الناشئة على الإنتاج .

4. أثر التغير في سعر صرف العملة الوطنية على تطور حجم الصادرات والواردات

درجة الانفتاح التجاري

الجدول 09: يبين العلاقة بين التغير في سعر الصرف للدينار الجزائري و تطور حجم

الصادرات والواردات

السنوات	تغيرات سعر الصرف الرسمي ل 1 دولار مقابل الدينار	حجم الواردات (مليون دينار)	حجم الصادرات (مليون دينار)	درجة الانفتاح التجاري %
2007	69.29	1760971	4049229.7	62.4
2008	64.58	2709822.6	5594036.2	75.1
2009	72.65	2699532	3261092.4	59.7
2010	74.39	2875526.6	4221234.6	59.1
2011	72.94	3569495.8	5544013.4	62.7
2012	77.54	4027617	5602894	60.7
2013	79.37	4386744.6	5137003.9	-

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على التقرير السنوي لبنك الجزائر 2014 .

يظهر لنا جليا ان الاقتصاد الجزائري ليس اقتصاد منفتح بدرجة كبيرة حيث سجلت درجة الانفتاح تذبذبا من سنة 2007 الى 2014 وقد نعتبرها متحسنة نوعا ما مقارنة بسنة 1990

حيث سجلت 47.8 بالمائة وذلك يعود الى سياسة تخفيض قيمة العملة لتعود الى الارتفاع مجددا بعد سنة 2010 نتيجة لتحسن الاوضاع الاقتصادية .

5. أثر الشراكة الأجنبية على تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

الجدول 10 : أثر الشراكة بين الوكالة الفرنسية للتنمية (AFD) والقرض الشعبي

الجزائري (CPA) على تأهيل المؤسسات ص م في الفترة بين 1999 - 2003 (القيمة بالآلاف
الدنانير)

القطاع الاقتصادي	مناصب الشغل الدائمة	رقم الأعمال السنوي (دج)	القيمة المضافة السنوية (دج)	الربح الصافي السنوي (دج)
الزراعة الغذائية (3مشاريع)	123	1553130	399457	134917
النسبة من مجموع الاستثمار	-	51%	37%	12%
الأشغال العمومية (4مشاريع)	235	1311364	764094	240398
النسبة من مجموع الاستثمار	-	49%	39%	13%

المصدر: نوري منير: " أثر الشراكة الأوروبية جزائرية على تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة " ، الملتقى الدولي
متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية ، جامعة الشلف يومي 17 و18 أفريل 2006
، ص 873.

نركز هنا على أثر الشراكة من خلال 4 نقاط أساسية تعكس واقع التنمية وهي : مناصب
الشغل الدائمة ، رقم الأعمال السنوي و القيمة المضافة السنوية وكذا الربح الصافي السنوي
حيث استمرت عملية التمويل المشترك بين الوكالة الفرنسية للتنمية و القرض الشعبي
الجزائري مدة 4 سنوات متتالية ساهمت في رفع مناصب الشغل إلى 358 منصب ل7 مشاريع
لتحقيق قيمة مضافة تقدر ب 1.163.551 دج وهذا بفضل رقم أعمال سنوي قدر ب

2.864.514 دج وللإشارة فان الوكالة الفرنسية للتنمية منحت قرضا آخر بـ 40 مليون أورو
للمقرض الشعبي منذ جوان 2003.

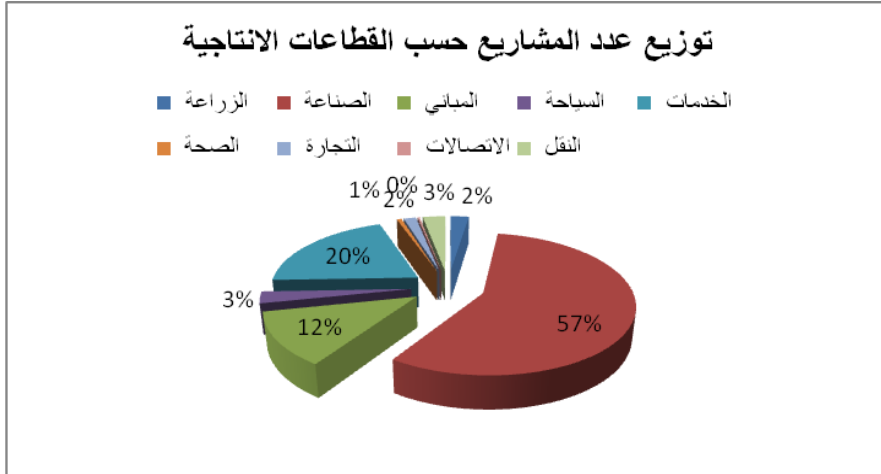
الجدول 11 : يبين مشاريع الشراكة خارج المحروقات في الجزائر حسب القطاعات الإنتاجية
للفترة 1994-2009 :

القطاعات الإنتاجية	عدد المشاريع	النسبة (%)	مناصب العمل	النسبة (%)	القيمة (مليون دينار)	النسبة (%)
الزراعة	27	2.4	4434	3.14	11856	0.6
الصناعة	646	56.97	60979	43.13	995146	50.46
المباني	140	12.35	30364	21.48	482417	24.46
السياحة	31	3	7303	5.17	35049	1.78
الخدمات	229	20	31469	22.26	264832	13.43
الصحة	7	0.62	1016	0.72	6532	0.33
التجارة	18	1.6	343	0.24	1293	0.07
الاتصالات	3	0.3	2468	1.75	162586	8.24
النقل	33	3	3013	2.13	12531	0.64
المجموع	1134	100	139914	100	1972260	100

المصدر: إحصائيات الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI ، سنة 2010 .

ومن خلال الجدول 11 يمكن مقارنة عدد المشاريع حسب كل قطاع إنتاجي و الشكل البياني
التالي يوضح ذلك :

الشكل 06 : حصة القطاعات الإنتاجية من مجموع مشاريع الشراكة خارج المحروقات
(1994-2009)



المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على الجدول 11.

من خلال الشكل 03 نلاحظ استحواذ قطاع الصناعة على 57% من المشاريع المبرمة بالشراكة الأجنبية مع الجزائر في الفترة 1994-2009 و الذي ساهم في مناصب شغل قدرت ب 60979 منصب أي ما يقارب 44 % من إجمالي مناصب الشغل في القطاعات الأخرى يليه قطاع المباني ب 140 مشروع وبإجمالي 12.35% من عدد مناصب الشغل ويبقى قطاع التجارة يتنديل المشاريع الأخرى بنسبة 0.07% من القيمة الإجمالية للشراكة الأجنبية في هذه الفترة ، وقد قدر عدد المشاريع الإجمالية 1134 مما ساهم في مناصب الشغل الإجمالية المستحدثة لكل القطاعات 139914 منصب شغل .

خلاصة :

ومن خلال ما سبق فان للتعريف الجمركية وتخفيض سعر الصرف و الشراكة الأجنبية أثر مباشر على توسيع التبادلات التجارية الخارجية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة فتخفيض معدلات الرسوم الجمركية وخاصة المنتجات الداخلة في العملية الإنتاجية و الإعفاء الذي تستفيد منه المواد الأولية يشجع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة على تنوع الإنتاج و التطلع إلى نقل التجارة الداخلية إلى تجارة دولية ، أما تخفيض سعر صرف العملة المحلية فيصب في

فائدة الإنتاج الوطني وتشجيع عملية التصدير مما يجلب العملة الصعبة للمؤسسات الوطنية وبالتالي تحقيق التنمية فضلا عن الشراكة الأجنبية.

المراجع :

- (1) الجليلي عجة: " التجربة الجزائرية في تنظيم التجارة الخارجية من احتكار الدولة إلى احتكار الخواص " دارالخلدونية للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى 2007 ، ص 9.
- (2) عبد الحميد حمشة : " دور تحرير التجارة الخارجية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في ظل التطورات الدولية الراهنة " ، أطروحة ماجستير تخصص اقتصاد دولي ، جامعة بسكرة، سنة 2012-2013 ، ص 86.
- (3) فيصل مهلولي : " التجارة الخارجية الجزائرية بين اتفاق الشراكة الأورو متوسطية والانضمام لمنظمة التجارة العالمية " مجلة الباحث ، العدد 11 ، سنة 2012 ص 113.
- (4) الجريدة الرسمية العدد 12 لسنة 1991 ، ص 418 ، 419 .
- (5) مراد زايد : " دور الجمارك في ظل اقتصاد السوق حالة الجزائر " ، مذكرة دكتوراه في التسيير، جامعة الجزائر 2005-2006 ، ص 76-77.
- (6) الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 104، سنة 1972، ص 1727.
- (7) الجريدة الرسمية الجزائرية، العدد 38 لسنة 2001 المادة 21، 22 ص 9.
- (8) جمال بن قرين : " سعر الصرف وتأثير تقلباته على حجم التجارة الخارجية (حالة الجزائر) "، مذكرة ماجستير في الاقتصاد تخصص مالية دولية ، جامعة وهران سنة 2009-2010 ، ص 199.
- (9) الجريدة الرسمية الجزائرية، رقم 36 لسنة 1963 ، ص 582.